أثر الرأي العقدي في اختلاف التفسير

دراسة تحليلية

حمود مرزوق دغيم الرشيدي

دكتوراه في الفلسفة والعقيدة.

باحث دكتوراة، قسم الفلسفة الإسلامية، دار العلوم.

أثر الرأي العقدي في اختلاف التفسير دراسة تحليلية

الاسم: حمود مرزوق دغيم الرشيدي

دكتوراه في الفلسفة والعقيدة.

باحث دكتوراة، قسم الفلسفة الإسلامية، دار العلوم.

البريد الالكتروني: aboabdallah078@gmail.com

مخلص الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى دراسة أثر الرأي العقدي في اختلاف التفسير، والكشف عن منهجية الاستدلال عند أهل الاتجاهات المخالفة لأهل السنة، فإن معرفة الأسس التي يسير عليها الاتجاه العقدي في التفسير من أهم ما يكون عند مناقشة الخصوم، وجاءت هذه الدراسة في ثلاثة مباحث: جاء المبحث الأول في أنواع الاختلاف، والمبحث الثاني: أسباب الاختلاف في التفسير، المبحث الثالث: أثر الاختلاف في العقائد في التفسير.

وخلصت هذه الدراسة إلى نتائج منها: إن الاختلاف في فهم النصوص وقع في الأمة زمن النبي صلى الله عليه وسلم وزمن الصحابة رضي الله عنهم.

الكلمات المفتاحية:(التفسير، العقدي، الاختلاف، العقائد، الاتجاهات، المحمود، المذموم).

The effect of religious opinion on differences in interpretation, an analytical study

Name: Hammoud Marzouq Daghim Al-Rashidi
Doctorate in Philosophy and Doctrine.
Doctoral researcher, Department of Islamic Philosophy, Dar Al Uloom.

aboabdallah078@gmail.com

Study summary:
This study aims to study the impact of doctrinal opinion on differences in interpretation, and to reveal the methodology of reasoning among people of trends that differ from the Sunnis. Knowing the foundations upon which the doctrinal trend in interpretation follows is one of the most important things when discussing opponents. This study came in three sections: The first is about the types of disagreement, the second topic: the reasons for disagreement in interpretation, and the third topic: the impact of difference in beliefs on interpretation.
This study concluded with results including: The difference in understanding the texts occurred in the nation at the time of the Prophet, may God bless him and grant him peace, and the time of the Companions, may God be pleased with them.
Keywords: (interpretation, doctrinal, difference, beliefs, trends, praiseworthy, blameworthy).

المقدمة

الحمد الله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

الاختلاف في التفسير لا يعدو أن يكون اختلافاً محموداً أو اختلافاً مذموماً، فالاختلاف المحمود في التفسير: ما نتج عن اجتهاد في الرأي، مستنداً على قواعد الشرع، وهذا النوع من الاختلاف قبلهُ علماء السلف والخلف، بل رأوا هذا النوع من الخلاف رحمة بهذه الأمة، لما في ذلك من الرخص والتيسير، قال محمد بن القاسم "لقد نفع الله باختلاف أصحاب رسول الله ﷺ في العمل، لا يعمل بعمل رجل منهم إلا رأي أنه في سعه"(١)، وقال عمر بن عبد العزيز رحمه الله:" ما أحب أن أصحاب محمد صلى عليه وسلم لا يختلفون؛ لأنه لو كان قولاً واحداً لكان الناس في ضيق، وإنهم أئمة يقتدى بهم، فلو أخذ الرجل بقول أحدهم كان في سعة"(٢).

فالاختلاف الذي وقع بين الصحابة والتابعين كما يقول السيوطي: " أن معظمه يرجع إلى اختلاف عبارة وتنوع، لا اختلاف تناقض وتضاد، فما كان من هذا القبيل فالجمع بينه سهل ميسور"(٣)

أما الاختلاف المذموم في التفسير فهو اختلاف ناتج إما عن:

- شهوة في نفس المخالف يريد إدخال شيء في الدين ليس منه، ويريد الطعن في كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأن الطعن في كتاب الله وتحريف معانيه، طعن في الدين، وإخراج لهذه الأمة عن المنهج الذي ارتضاه الله لها.
- وإما يكون هذا الخلاف ناتج عن شبهة علقت بذهن المفسر، فخالف بقوله القول الصحيح من أقوال المفسرين.

وقد كان للاختلاف في الجانب العقدي الأثر الكبير في ظهور الاختلاف المذموم في التفسير، فالمبتدع يحاول الترويج لمذهبه إما من خلال لي أعناق النصوص، وحمل معانيها على ما لا تحتمله، وإذا لم تسعفه

(١) الموافقات، ٥/ ٦٧.
(٢) جامع العلم وفضله، لابن عبد البر، ج٢، ص٩٨.
(٣) الاتقان في علوم القرآن، للسيوطي، ج٢، ١٧٩.

نصوص الوحيين على الانتصار لمذهبه، يلجأ إلى الأحاديث الموضوعة أو الإسرائيلية، باعتبارها المرتع الخصب لأهل الفرق والبدع لنشر ضلالاتهم، والترويج لمعتقداتهم الفاسدة.

أهمية البحث:

تبرز أهمية هذا البحث في الأمور الآتية:

١- إن علم التفسير من أهم ما يهتم به أصحاب أي اتجاه عقدي، ولذلك لا بد أن يتخذوا موقفاً يتعاملون فيه مع القرآن، ويفسرونه تفسيراً لا يعارض تلك القواعد التي قعدوها فكان لا بد من النظر في هذا الموقف وما مدى تأثيره على التفسير.

٢- إن دراسة هذا الموضوع تكشف عن منهجية الاستدلال عند أهل الاتجاهات المخالفة لأهل السنة، فإن معرفة الأسس التي يسير عليها الاتجاه العقدي في التفسير من أهم ما يكون عند مناقشة الخصوم.

٣- إن موضوع هذا البحث يثري مادة طالب العلم في علم العقيدة وعلم التفسير على حد سواء، وهذا بحد ذاته فائدة كبيرة للباحث.

وقد قسمت هذا البحث إلى العناصر التالية:

المبحث الأول: أنواع الاختلاف.

المبحث الثاني: أسباب الاختلاف في التفسير.

المبحث الثالث: أثر الاختلاف في العقائد في التفسير.

المبحث الأول
أنواع الاختلاف

١- تعريف الاختلاف: الاختلاف في اللغة: من اختلف، ضد اتفق(٤). ومنه الحديث:" سووا صفوفكم ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم" أي إذا تقدم بعضهم على بعض في الصفوف تأثرت قلوبهم، ونشأ بينهم اختلاف في الألفة والمودة (٥).

والاختلاف في الدين: هو التجاذب فيه بالأقوال والأفعال، والمراد به هنا: ما انتهى إلى الخصومة والعداوة والتنازع(٦)

والاختلاف في الغرائز والملكات الإنسانية أمر طبيعي في بني آدم لاختلاف الطبائع والمشارب.

٢- أنواع الاختلاف: الاختلاف منه ما هو مقبول ومنه ما هو مذموم منهي عنه، يقول الشافعي رحمه الله" الاختلاف من وجهين: أحدهما محرم، ولا أقول ذلك في الآخر"(٧)

ولهذا يمكن تقسيم الخلاف إلى قسمين: خلاف سائغ مقبول وهو المحمود، وخلاف مذموم وهو الخلاف المنهي عنه.

أ- الخلاف المحمود: وهو الخلاف الذي يجري في مورد الاجتهاد، وكل ما لم يقم عليه دليل قاطع من نص صحيح أو إجماع صريح، ويكون وأيضاً في المتشابه الذي يقبل تعدد الأفهام والتفسيرات، ويكون ذلك في الفروع، دون الأصول، وفي الجزئيات دون الكليات(٨)

يقول الشافعي رحمه الله:" وما كان من ذلك يحتمل التأويل ويدرك قياساً، فذهب المتأول أو القايس إلى معنى يحتمله الخبر، أو القياس وإن خالفه فيه غيره، لم إنه أقل يضيق عليه ضيق الخلاف في المنصوص"(٩)

(٤) لسان العرب، خلف (٩/ ٨٣)

(٥) صحيح مسلم، كِتَابُ الصَّلَاةِ ، بَابُ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ، وَإِقَامَتِهَا، وَفَضْلِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ مِنْهَا...، ح (٤٣٢).

(٦)القاموس المحيط للفيروزآبادي، ج٢، ص٣٧٨.

(٧)الرسالة، للشافعي، ص٥٦٠.

(٨) فقه الاختلاف، مجدي القاسم، ١٦.

(٩) المصدر السابق.

وهذا النوع من الاختلاف في الفقه والأحكام الشرعية لم يكن شراً، بل كان فيه خير كثير، فقد أثرى الشريعة الإسلامية، وقد وقع هذا النوع من الاختلاف في سلف هذه الأمة، ولا يزال واقعاً.

وقد بين السيوطي رحمه الله أن معظم الاختلاف الذي وقع بين السلف هو اختلاف تنوع لا تناقض وتضاد، فما كان من هذا القبيل فهو سهل وميسر في الجمع بينهما(١٠)

وهذا النوع من الاختلاف الذي وقع بين الصحابة رضوان الله عليهم والتابعين من بعدهم، إنما كان مرده إلى الفروع والجزئيات، وكان يعذر بعضهم بعضاً، وهو اختلاف مقبول، لأنه اختلاف تقتضيه الطبيعة البشرية، وتقبله النصوص الشرعية، وقد وقع هذا الاختلاف بين الصحابة رضي الله عنهم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم في مسائل عدة، ولكنه كان يؤول في معظمه إلى الوحي، بإقرار النبي صلى الله عليه وسلم للمصيب، وتصويبه للمخطئ، وبيانه صلى الله عليه وسلم وجه الحق في المسألة.

قال الزركشي" اعلم أن الله لم ينصب على جميع الأحكام الشرعية أدلة قطعية، بل جعلها ظنية قصداً للتوسيع على المكلفين، لئلا ينحصروا في مذهب واحد بقيام الدليل القاطع"(١١)

ب- الخلاف المذموم: وهو ما خولف فيه الكتاب والسنة الصحيحة أو الإجماع، فهو خلاف في القطعيات، وفي هذا النوع من الخلاف يقول الشافعي رحمه الله " كل ما أقام الله به الحجة في كتابه، أو على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم منصوصاً بيناً، لم يحل الاختلاف فيه لمن علمه"(١٢)

وهذا النوع من الخلاف ورد النهي عنه في آيات كثيرة، وفي أحاديث كثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

منها قوله تعالى: مِنَ{ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗاۖ }

[سورة الروم:٣٢].

وقال صلى الله عليه وسلم:" إن أمتي لا تجتمع على الضلالة، فإذا رأيتم الاختلاف فعليكم بالسواد الأعظم"(١٣)

(١٠) السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، ج٢، ص ١٨٩.
(١١)البرهان، للزركشي،٤٥١.
(١٢)الرسالة، الشافعي ، ص ٥٦٠.
(١٣)شرح أصول اعتقاد أهل السنة للآلكائي ، ج١، ص١٠٧.

وقال النبي صلى الله عليه في هذا النوع من الخلاف، والتحذير منه:" إن بني إسرائيل افترقت على اثنتين وسبعين ملة، وإن أمتي ستفترق على مثلها كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة"(١٤)

إذن فهذا النوع من الخلاف الذي حذر منه النبي ﷺ أمته، والذي وقع في الأمم السابقة، هو اختلاف ناتج: إما عن شهوة في نفس المخالف يريد إدخال شيء في الدين ليس منه، ويريد الطعن في كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ؛ لأن الطعن في كتاب الله وتحريف معانيه طعن في الدين، وإخراج لهذه الأمة عن المنهج الذي ارتضاه الله لها.

(١٤)المصدر السابق، ج١، ص ١٥٤.

المبحث الثاني
أسباب الاختلاف في التفسير

ويمكن إجمال أهم الأسباب التي أدت إلى الاختلاف المذموم في التفسير:

أولاً: اتباع الهوى:

يعتبر اتباع الهوى من أعظم أسباب الخلاف العقدي في الأمة، وظهور الآراء المنحرفة، لهذا سمى العلماء أهل الفرق الضالة بأهل الأهواء والبدع، لأن اتباعهم للهوى كان السبب الرئيس في ابتداعهم في الدين، يقول ابن منظور:" وأهل الأهواء: واحدها هوى، وكل فارغ هواء، والهواء الجبان؛ لأنه لا قلب له فكأنه فارغ، والواحد والجمع في ذلك سواء، وقلب هواء: فارغ، وكذلك الجمع، وفي التنزيل العزيز □ وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَآءٌ □ [إبراهيم: ٤٣] ، وقال أبو الهيثم عن هذه الآية: كأنهم لا يعقلون من هول يوم القيامة"(١٥)

ومما ورد عن النبي ﷺ في ذم الهوى، قوله" إن من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على اثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين، وثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة، وهي الجماعة، وإنه سيخرج في أمتي أقوام تجارى بهم تلك الأهواء كما يتجارى الكلب بصاحبه لا يبقى منه عرق ولا مفصل إلا دخله"(١٦).

وقال ﷺ:" ومن دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه، لا ينقص من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً"(١٧)

قال ابن عبد البر:" أهل الأهواء بئس القوم، لا يُسلم عليهم، واعتزالهم أحب إلي"(١٨).

(١٥) لسان العرب، لابن منظور، ج١٥، ص ٣٧١.
(١٦) سنن أبي داود، كتاب السنة، باب شرح السنة، ح٣٩٨١.
(١٧) صحيح مسلم، كتاب العلم، باب" من سن في الإسلام سنة حسنة أو سيئة" ح٤٨٣١.

ولذلك سمى العلماء أهل البدع بأهل الأهواء لأنهم اتبعوا أهوائهم فلم يأخذوا الأدلة الشرعية مأخذ الافتقار إليها والتعويل عليها حتى يصدروا، بل قدموا أهواءهم، واعتمدوا على آرائهم، ثم جعلوا الأدلة الشرعية منظوراً فيها من وراء ذلك، وأكثر هؤلاء هم أهل التحسين والتقبيح، ومن مال إلى الفلاسفة وغيرهم، ويدخل في غمارهم من كان منهم يخشى السلاطين لنيل ما عندهم، أو طلباً للرياسة، فلا بد أن يميل مع الناس بهواهم، ويتأول عليهم فيما أرادوا، حسبما ذكره العلماء ونقله من مصاحبي السلاطين.

فاتباع الهوى يجعل صاحبه يرفض الحق اتباعاً لهواه، وتعصباً لرأيه، فلا يقبل من نصوص الوحي إلا ما عضد رأيه ووافق هواه، كما ذكر ابن القيم رحمه الله:" وأما المتعصبون فإنهم عكسوا القضية، ونظروا في السنة فما وافق أقوالهم منها قبلوه، وما خالفها تحيلوا في رده أو رد دلالته، وإذا جاء نظير ذلك أو أضعف منه سنداً ودلالة وكان يوافق قولهم قبلوه، ولم يستجيزوا رده، واعترضوا به على منازعيهم، وأشاحوا وقرروا الاحتجاج بذلك السند ودلالته، فإذا جاء ذلك السند بعينه أو أقوى منه، ودلالته كذلك ذلك أو أقوى منه خلاف قولهم؛ دفعوه ولم يقبلوه"(١٩)

ثانياً: تقديم العقل على النقل:

ومن الأسباب التي أدت الاختلاف في التفسير لدى المبتدعة تقديمهم للعقل على النصوص الشرعية، ولهذا ردوا كثير الأحاديث الصريحة، فردوا بعض الأمور الأخرة كالصراط والميزان،
وحشر الأجساد، وأمكروا رؤية الله عزوجل ...وجعلوا العقل سلطانا على النص.

يقول ابن تيمية رحمه الله:" ولهذا تجد المعتزلة والمرجئة والرافضة وغيرهم من أهل البدع يفسرون القرآن برأيهم ومعقولهم وما تأولوه من اللغة، ولهذا تجدهم لا يعتمدون على أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين وأئمة المسلمين، فلا يعتمدون لا على السنة ولا على إجماع السلف وآثارهم، وإنما يعتمدون على العقل واللغة وتجدهم لا يعتمدون على كتب التفسير المأثورة والحديث، وآثار السلف وإنما يعتمدون على كتب الأدب وكتب الكلام التي وضعتها رءوسهم وهذه طريقة الملاحدة أيضاً"(٢٠)

(١٨) الانتقاء، لابن عبد البر، ص٦٩.
(١٩) إعلام الموقعين، لابن القيم، ج١، ص٧٦.
(٢٠) مجموع الفتاوى، ابن تيمية، ج ٧، ص١١٩.

ثالثاً: الاجتهاد المذموم:

اهتم العلماء بالتأصيل لمبحث الاجتهاد، باعتباره من أهم المباحث في الشريعة الإسلامية- فالمجتهد يوقع عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم- فوضعوا للاجتهاد ضوابط، اتفقوا في بعضها واختلفوا في بعضها الآخر، وكل هذا من أجل أن لا يتسور محرابه من ليس أهلاً للاجتهاد، ولم تتوفر فيه شروطه، فيسيئ من حيث يظن أنه يحسن صنعاً، ويُدخل في الدين ما ليس منه، وهذا ما حذر منه الله تعالى في كتابه العزيز، وحذر منه النبي صلى الله عليه وسلم في عدة أحاديث، ومن ذلك قوله تعالى: {وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦ} [سورة الأنعام:١٥٣].

قوله تعالى{ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۗ} [سورة آل عمران:٧].

قال ﷺ " إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه أولئك الذين سماهم الله فاحذروهم"(٢١)

فمن أهم الأسباب في ظهور البدع، دخول من ليس أهلاً للاجتهاد ومن لم تتوفر فيه شروطه في سلك المجتهدين، أو اجتهاد في غير مواضع الاجتهاد، كالأصول الاعتقادية والأصول العملية، التي ثبتت بدليل قطعي الثبوت والدلالة.

يقول الشاطبي رحمه الله:" كل مسألة حدثت في الإسلام واختلف الناس فيها، ولم يورث ذلك الاختلاف بينهم عداوة ولا بغضاء ولا فرقة – علمنا أنها من مسائل الإسلام، وكل مسألة حدثت وطرأت، فأوجبت العداوة والبغضاء والتدابر والقطيعة – علمنا أنها ليست من أمر الدين في شيء، وأنها التي عني الرسول صلى الله عليه وسلم بتفسير الآية، وهي قوله تعالى: ﴿**إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍۚ إِنَّمَآ أَمۡرُهُمۡ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ**﴾ [الأنعام: ١٥٩] ، وما ذلك ما روى عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله :" يا عائشة:(إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً) من هم؟

(٢١) صحيح البخاري كِتَابُ التَّفْسِيرِ، باب مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ، ح٤٥٤٧.

قلت: الله ورسوله أعلم. قال:" هم أصحاب الأهواء، وأصحاب البدع، وأصحاب الضلالة من هذه الأمة"(٢٢)

فيجب على كل ذي عقل ودين أن يجتنبها، ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ كُنتُمۡ أَعۡدَآءٗ فَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِكُمۡ فَأَصۡبَحۡتُم بِنِعۡمَتِهِۦٓ إِخۡوَٰنٗا﴾ [سورة آل عمران:١٠٣].

فإذا اختلفوا وتعاطوا ذلك كان لحدث أحدثوه من اتباع الهوى(٢٣)

(٢٢) كنز العمال، حديث رقم ٢٩٨٧، شعب الإيمان، حديث رقم.٦٨٤٧.
(٢٣) الاعتصام، للشاطبي، ج٢/٢٣٢.

المبحث الثالث
أثر الاختلاف في العقائد في التفسير:

لقد أدى الاختلاف الذي وقع في الأمة بسبب طهور الفرق، إلى محاولة كل فرقة أن تنتصر لمذهبها، وأن تجد له مستنداً شرعياً من نصوص القرآن والسنة.

وكثير من هؤلاء المبتدعة لا يعظمون النصوص الشرعية، ولا يحرصون على تتبعها، ولا يبنون عليها اعتقادهم واجتهاداتهم، ولا يستدلون بها إلا إذا رأوا منها شيئاً يوافق أهواءهم، فالنصوص عنهم تابعه للهوى(٢٤)

يقول ابن تيمية رحمه الله:" وأهل البدع سلكوا طريقاً آخر ابتدعوها اعتمدوا عليها، ولا يذكرون الحديث، ولا القرآن في أصولهم إلا للاعتضاد لا للاعتماد"(٢٥)

وعملت هذه الفرق الضالة على نصرة مذاهبها استناداً على كتاب الله، لأنهم يعلمون أن أي قول مخالف لكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم هو قول مردود على صاحبه، لكنهم تعسفوا في تفسير آيات كتاب الله تعالى وفي لي أعناق النصوص حتى يجعلونها موافقة لمذهبهم، ولنصرة رأيهم ومذهبهم، ولهذا كان لهذا الاختلاف عند أصحاب الفرق أثر واضح على نصوص القرآن والسنة.

وأمثلة هذا الأمر استدلال الشيعة على الإمامة بقوله تعالى" وربك **﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾** [القصص: ٦٨] ، ذهبوا إلى أن الآية تشير أنه ليس للناس الخيرة في أي شيء مما يرجع حكمه وأمره إلى الله فهو الذي يختار من يشاء للنبوة والإمامة.

غير أن هذه الآية تشير إلى أن اختيار الله للأنبياء موكل إلى الله"(٢٦)

وكذلك ذهبوا إلى أن الآية تشير بأنه إذا كانت الإمامة مما قضى الله ورسوله تركه، فليس للناس الخيرة في نفيها أو إثباتها. مع أن مناسبة نزول الآية كان عندما أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم (زينب بنت جحش يخطبها لزيد بن حارثة فاستنكفت منه، فأنزل الله هذه الآية).

(٢٤) منهج التلقي والاستدلال، للصويان، ص٨٤

(٢٥) منهاج السنة، ابن تيمية، ج٧، ص٣٧.

(٢٦)عقيدة العصمة عند الشيعة، أحمد صبحي، ص٤.

قال أحمد صبحي:" فإن متكلمي الشيعة قد خلطوا في الاستدلال بهذه الآية بين ما تركه الله ورسوله (فلم يقضيا به، وبين ما نهيا عنه، فإن الإمامة إن لم يقض الله ورسوله فيها بالنص فلا يعني ذلك أنهما نهيا عن إقامتها أو اختيار الإمام"(٢٧)

وفسروا قوله تعالى: {قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي ۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي ٱلظَّٰلِمِينَ } [سورة البقرة:١٢٤]. بأنها دليل قاطع على عصمة الإمام، فقالوا: هذه الآية تدل على أن الإمام لا يكون إلا معصوماً عن القبائح، لأن الله سبحانه وتعالى نفى أن ينال عهده الذي هو الإمامة. ظالم، ومن ليس بمعصوم فقد يكون ظالم إما لنفسه وإما لغيره. والله سبحانه عصم اثنين فلم يسجدا لصنم قط وهما: محمد صلى الله عليه وسلم، وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه فلأحدهما كانت الرسالة، وللآخر كانت الإمامة، فالإمام يجب أن يكون معصوماً، لأنه إن جاز عليه الخطأ لافتقر إلى إمام آخر يسدده، فلم تستقم هدايته، ولم تتضح حجته، وكان كغيره من العلماء(٢٨)

ونجد نظائر لذلك لدى الفرق الأخرى، ومنه يتضح لنا أن الاختلاف في العقائد كان له الأثر البارز على التفسير عند هذه الفرق.

(٢٧)المصدر السابق، ص ٨٠.

(٢٨) أصول مذهب الشيعة الإمامية عرض ونقد، للقفاري، ج٢، ص٧٨٧.

الخاتمة وفيها أهم النتائج:

١- إن الاختلاف في فهم النصوص وقع في الأمة زمن النبي صلى الله عليه وسلم وزمن الصحابة رضي الله عنهم، وفي القرون المفضلة، وكان الخلاف في ذلك مستساغا مقبولا، لأنه لا يعدو أن يكون اختلافا في فروع الشريعة وأحكامها الجزئية، واختلافا ناتجا عن اجتهاد مقبول، وهذا الاختلاف الذي وقع بين الصحابة رضوان الله عليهم سواء في حياة النبي صلى الله عليه وسلم أو بعد وفاته، كان اختلافا محمودا، وله أسباب تبرره، ولم يؤد بهم إلى النزاع والشقاق، ولم ينكر بعضهم على بعض.

٢- الخلاف في العقائد لم يظهر من قبل الصحابة رضوان الله عليهم، وإنما ظهر بعد عصرهم، خصوصا بعد فتنة مقتل علي رضي الله عنه، حيث ظهرت كثير من الفرق الكلامية، والطوائف الباطلة التي اكتست بثوب الحق، فأرادت الطعن في الإسلام وفي صحابة النبي صلى الله عليه وسلم الكرام.

٣- هذه الطوائف المبتدعة أظهرت مجموعة من العقائد الباطلة، التي لم يتدين بها النبي صلى الله عليه وسلم ولا صحابته الكرام رضي الله عنهم، كما اجتهد أصحاب هذه الطوائف في الاستدلال على عقائدهم الباطلة بظاهر القرآن الكريم، فلما أعياهم ذلك يمموا شطرهم صوب السنة النبوية، التي لم يجدوا في صحيحها ما يستدلون به على عقائدهم، فاتجهوا إلى الضعيف والموضوع، ولي أعناق النصوص حتى توافق معتقداتهم.

٤- أن الاتجاه العقدي له أثر في كتابة التفسير عند جميع الطوائف الإسلامية.

٥- أن أسباب تأثير الاتجاه العقدي في التفسير منها ما يتعلق بتقرير المفسر لمعتقده، وفيها.